

او يجرى من صبيحة فتن وتنتهي ان وقف معه منتقلا ومن لا يصح ان يوحى به كالتالي واخرس
وقاسف وعلم عن ركن او شط **فصل** فيمن اقبل من بركته ولو بينه وبين
امامه فوق ثلاث مائة ذراع ولو لم يتصل بصوف فان كانا بغير مسجد او ما موم وصحا
وصدحها حده شرط عدم حاجيل بين ما وان يرك الامام او من ولاه ولو في بعض ايام
شباك ولا يصح حاجيل ظلمة وعسى وان كانا به فلا وكفى سماع تكبير وان كان بينهما ففتحة
فيه سفن قال ابو الهادي في غير مسجد وطريق ولم يتصل بيه صوف حيث حيث صحت فيه
كنايتك وكسوف وجمعة او كانا في غير شقة خوف بسفينة غير صوف وشرك لم تصح
وكرة على امام عن ما موم ذراع فانزولا باس يعلو موم ولا يتصل بقطع صف مطلقا
الا عن يسار الا اذا بعد بقدر مقام ثلاثة رجال **وتجده** ان المراد ما لم تنوفا وقدة وان
من بعد الصف قد ذكر في قوله ويباح الخاضعوا بوتركة صلاة امام فيه بلا حاجلة
ان منع ما موم ومشاهدة بل يتوقف على ما بين حواج وكرة له كالموم تطوعه بلا حاجلة
بعد كلفه موم منها ولكنه كبر مستقب القبلية وليس في نفسها فان كل ست له ولما موم
ان يتبوا بقدر ما روت انصر فتن وسن لقت عقب سلام امام ولما موم بعد انصر امام
استقبله ولم يطل الجوس ونحوه امام جهة قصده ولا فغن بمبذبه قتل سماع
القبلية وكرة وقوف ما موم بين سوري تقطع الصفوف عريا واتخذ بسجرا مكانا
بصلي فتمه الابه لا فله وحرم بنا مسجدا يرد به الضرع لمسي قربة فيهم **وتجده**
ولا يصح وقف وكرة حضور مسجدا وجماعة كل نحو يصل او فجل حتى يذهب كركبة
والذامن بدخول وشركه وحزانه راحة منندة وينع ارباب ومجوزم بناءة
به فلا جيل لمجوزم مقابلة صحح بلا انه وعلى ولي امر صده ومن الاديه وضع
نعله عن يسار وما موم بين بك يبه ليللا هو ذي شيخ **تنبيه** شروط في اجرة عليه
عدم تقدم ما موم بنا حركه فن **او عن** يمتك بشركه **وتجده** كراهه وعلم ما موم
بانتمها است امامه مقابلة امامه بغيره **وتجده** له ان كان خارج مسجدا وعلم
بغيره من طرفي ونحوه ونوافق صلا تيمها است في فرض وعدم بطلانها اعتقاد بطلان
صلاة امامه **وتجده** فلا تصح خلفه احد امامين لا بعينه ومترت مفصلة **فصل**
بعذر بركة جمعة وجماعة مريض ليس بمسوي وشايف حديث مرض او زيادته
بطور بوز ونلزم جمعة لا جماعة من لم ينصر بانها لها ركبها او محمول او نترس
به او يقود اعني لها او قدس من نفسه ومجوس ومدافع احد الك خنثان **وتجده**
لطعام محضه وله الشيع وشايف ضياها ما له او فقل له كورا ج وجود ضا فاع قال
المحيط لا فضل ترك ما بوجوهه ويحصل كما يخاف تلفه تجز بتتر
خائف صر بعقبة جماعها او نحو بستان ان من عليه المة او مال الصوف

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely providing additional rulings or commentary on the main text.

كنايتك بستان وعربان في غير عرارة او وجد ما يستعمله فتنه فاق
موت قريبه او رقبته او نثر بضمها وليس من يقوم مقامه او على حرمه
وتجده او من يلزمه ذب عنه او نفسه من ضرر او سلطان او ملازمة غيرهم
ولا يصح شيء معه او قواف رفقة بسفر صباح اششاه او سترامه او عليه نعال
يشاف به فونفا بوقت او مع امام ومدافعة نواس افضل او اذى بصير ووجول
وتلج وجليل ونحو باردة بليلة مظلمة او تطويل امام او عليه قود بوجوا العفون
لا من عليه حد او بقرقه او مسجدة منكرو بلكة بحسبه وزلزلة عذر عند الجعلي
وعروس نخلي عليه عند بن عقيل **وتجده** من كلالهم وكذا الكل نحو يصل **فصل** لا
يقصه امر تارك جماعة لعذر شيئا ومن مرض او سافر كتب الله ما كان يعمل محسبا
او مقبلا على الطة الناس او من اعتراه لهم مع امن فتنه لا لتساق فضائل دينية
او د بنوته **فصل** صلاة اهل **الاعتبار** يلزم من
المريض قائما ولو كرايع او معتذرا او مستندا او اجرة بقدر عليها فان عجز او شغل
عديك الضر او زيادة مرض او بطؤ بزو ونحوه فتنعا منزعا نوبيا وينبغي رحله في
ركوع وسجود كمنقل فان عجز او شغل ولو نوحده بضره ساقه فعلى جنبه الا ان
افضل وتكره على ظهره وحزانه للقيام مع ترة على جنبه ولا تعين على ظهره ويؤتى
بركوع وسجود ويجعله اخفض وان سجود من لم يمكنه على شيء رفع كوة وحزانه كراهه
به على نحو وسادة فان عجز او من بطرفه نا وما مستحضر الفعل بقله وكذا القول ان عجز
عنه بلسا نه حين ذلك فعل وركن قصدا كاشرا يفت ولا تنسقطا دام عقله ثابتا
ولا يقصه اجر نحو مضطج عن اجر صحيح ومن قدر على واجب او كان من نحو قيام
او قعود انتقل اليه فيقوم او يقعد ويبلغ بلا قارة من قرا ولا قرا وان بظلمتنا اقلام
اطاق القيام فعاد العجز **وتجده** او لم يعد والحلم فان كان يعمل قعود كمنشقد
صحت ولا بطلت صلاته وصلاة من خلفه ولو جعل **وتجده** ومصل مضطج
يتطل بلا تفصيل وبني من عجز فيها وتجزها الفاشحة ان انتهى في العظامه لا من صحت
فيها او ناعه ومن قدر على قيام وقعود ركوع وسجود او من وجوبها بركوع قائما
وسجودا عدا ومن قدره يقوم منفردا فجل في جماعة خير واستاجر جمع بصلي متفردا
تأني وصقيد في الاوصاف والمريض والامد بيطيق قبل الصلاة مستلمتا لمدواة
بقول طبيب مسلم لفق حاذق وطى ويكفي منه غلبة ظن ويحظر بقوله ان
الضوم مما يمكن العلة ولا يصح مكثرة بسفينة قاعد القادر على قيام وبيور لقله

Handwritten marginal notes in Arabic script, continuing the discussion on prayer conditions.

